



# نظام أساس

شركة الوطنية للتنمية الزراعيه نادك

مساهمة مدرجة



## النظام الأساس ل شركة الوطنية للتنمية الزراعيه نادك (شركة مساهمة مدرجة)

الباب الأول : تأسيس الشركة

المادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقا لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقا لما يلي :

المادة الثانية : اسم الشركة

شركة الوطنية للتنمية الزراعيه نادك (شركة مساهمة مدرجة)

المادة الثالثة : المركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض

المادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الباب	الفئة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الحبوب باستثناء الأرز والمحاصيل البقولية والبيذور الزيتية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الخضار والبطيخيات والجذور والدرنات
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة المحاصيل الأخرى غير الدائمة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الأعناب
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الفواكه للدارية وشبه للدارية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الحمضيات الموالح
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الثمار التفاحية والثمار ذات النولة يشمل التفاح المشمش الكرز الخوخ الكمثرى البرقوق الخ
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الثمار الزيتية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة التوابل والمحاصيل العطرية ومحاصيل العقاقير والمحاصيل الصيدلانية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	إكثار النباتات
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الماشية والجاموس
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الجمال والحيوانات الجميلية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الدواجن
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الحيوانات الأخرى



أنشطة الدعم لإنتاج المحاصيل	الزراعة والحراثة وصيد الأسماك
أنشطة الدعم للإنتاج الحيواني	الزراعة والحراثة وصيد الأسماك
أنشطة محاصيل بعد الحصاد	الزراعة والحراثة وصيد الأسماك
معالجة البذور للتكاثر	الزراعة والحراثة وصيد الأسماك
قطع الأشجار	الزراعة والحراثة وصيد الأسماك
تجهيز وحفظ اللحوم	الصناعات التحويلية
تجهيز وحفظ الفاكهة والخضر	الصناعات التحويلية
صنع الزيوت والدهون النباتية والحيوانية	الصناعات التحويلية
صنع منتجات الألبان	الصناعات التحويلية
صنع منتجات طواحين الحبوب	الصناعات التحويلية
صنع النشاء ومنتجات النشاء	الصناعات التحويلية
صنع السكر	الصناعات التحويلية
صنع وجبات وأطباق جاهزة	الصناعات التحويلية
صنع الأعلاف الحيوانية المحصرة	الصناعات التحويلية
صنع للمشروبات غير الكحولية انتاج المياه المعدنية والمياه الأخرى المعبأة في زجاجات	الصناعات التحويلية
صنع المواد الصيدلانية والمنتجات الدوائية الكيميائية والنباتية	الصناعات التحويلية
صنع المحركات والمولدات والمحولات الكهربائية وأجهزة توزيع الكهرباء والتحكم فيها	الصناعات التحويلية
توليد الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها	إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء
جمع النفايات غير الخطرة	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
جمع النفايات الخطرة	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
معالجة النفايات الخطرة وتصريفها	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
تجارة المواد الخام الزراعية والحيوانات الحية بالجملة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع الأغذية والمشروبات والتبغ بالجملة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي تبيع الأطعمة والمشروبات والتبغ أساساً	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع الأغذية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
النقل البري للبضائع	النقل والتخزين



التخزين	النقل والتخزين
أنشطة دعم النقل الأخرى	النقل والتخزين
الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة	الأنشطة العقارية
أنشطة الخدمات الإدارية المتكاملة للمكاتب	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
أنشطة التغليف والتعبئة	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التعليم قبل الابتدائي والتعليم الإبتدائي	التعليم

وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

### المادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة غير محددة.

### المادة السادسة : للمشاركة والتملك في الشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة، أو مساهمة مقفلة أو مساهمة مبسطة وفقاً لنظام الشركات، كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها، ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات ذات مسؤولية محدودة، مساهمة مقفلة أو مساهمة مبسطة، سواء كانت هذه الشركات كيانات وطنية أو مختلطة أو أجنبية، وسواء داخل المملكة أو خارجها، وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن.

### الباب الثاني : رأس المال والأسهم

#### المادة السابعة : رأس المال

حدد رأس مال الشركة المصدر بثلاثة مليارات و ستة عشرة مليون و أربعمئة ألف ريال سعودي (3016400000,0) ريال سعودي مقسم الى (301640000) سهم أسمي متساوية القيمة، قيمة كل منها (10,0) ريال سعودي، وجميعها أسهم عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقداً مبلغ ثلاثة مليارات و ستة عشرة مليون و أربعمئة ألف ريال سعودي (3016400000,0) ريال سعودي، وقد تم إيداع المبالغ النقدية المدفوعة من رأس المال المصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

#### المادة الثامنة : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال المصدر البالغة 3016400000,0 ريال سعودي مدفوعة بالكامل

#### المادة التاسعة : الأسهم الممتازة والأسهم القابلة للاسترداد

يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تصدر أسهمًا ممتازة وأسهم قابلة للاسترداد، أو أن تقرر شرائها، أو تحويلها من نوع أو فئة إلى نوع أو فئة أخرى، وذلك وفقاً للوائح والأنظمة ذات العلاقة.

#### المادة العاشرة : بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

1. يلتزم المساهم بدفع قيمة السهم في المواعيد المعينة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في ميعاد الاستحقاق، جاز لمجلس الإدارة بعد إعلام المساهم بخطاب مسجل أو بأي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة بيع السهم في المزاد العلني أو السوق المالية، بحسب الأحوال، على أن يكون للمساهمين الآخرين أولوية في شراء أسهم المساهم المتخلف عن الدفع. 2. تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم. وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم. 3. يُعلق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المتخلف عن الوفاء بقيمتها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لأحكام الفقرة 1 من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها، ومع ذلك، يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع



إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها. 4. تلغي الشركة شهادة السهم المبيع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطي المشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتؤشر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.

### المادة الحادية عشر : إصدار الأسهم

1- تكون الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة إذا نص النظام الأساس على ذلك أو وافقت عليه الجمعية العامة غير العادية، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين، ولا يجوز توزيعها كأرباح نقدية على المساهمين. 2- يكون السهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم أن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال الحقوق المتعلقة به، ويكون هؤلاء الأشخاص مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم.

### المادة الثانية عشر : تداول الأسهم

تداول أسهم الشركة في سوق الأوراق المالية وفقاً لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

### المادة الثالثة عشر : شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهانها

1- يجوز للشركة شراء أسهمها العادية أو الممتازة أو القابلة للاسترداد، وبيعها، ورهنها، ووضعها ضماناً، وفقاً للضوابط التي تضعها الجهات المختصة بهذا الخصوص، ولا يكون للأسهم التي تشتريها الشركة أصوات في جمعيات المساهمين. 2- يجوز للشركة شراء أسهمها لاستخدامها كأسهم خزينة وفقاً للأغراض والضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية. 3- يجوز للشركة شراء أسهمها لغرض تخصيصها لموظفي الشركة ضمن برنامج أسهم الموظفين، ويجب على الشركة استيفاء الضوابط الأخرى المتعلقة بشرائها لأسهمها والشروط التي تضعها هيئة السوق المالية لهذا الغرض. وتفوض الجمعية مجلس الإدارة بتحديد شروط هذا البرنامج عندما تقضي الجمعية العامة غير العادية بالموافقة إلى تفعيله بما فيها سعر التخصيص لكل سهم معروض على الموظفين إذا كان بمقابل. 4- يجوز للشركة بيع أسهم الخزينة على مرحلة واحدة أو عدة مراحل وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية. 5- يجوز لمن له حق تملك أسهم الشركة أو حيازتها لمصلحة طرف آخر أن يرهنها وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية، ويكون للدائن المرتهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتصلة بالسهم، ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك، ولكن لا يجوز للدائن المرتهن حضور اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين أو التصويت فيها.

### المادة الرابعة عشر : أدوات الدين والصكوك التمويلية

1- يجوز للشركة أن تصدر - وفقاً لنظام السوق المالية - أدوات دين أو صكوكاً تمويلية قابلة للتداول. ولا يجوز للشركة إصدار أدوات دين أو صكوك تمويلية قابلة للتحويل إلى أسهم إلا بعد صدور قرار من الجمعية العامة غير العادية للشركة تحدد فيه الحد الأقصى لعدد الاسهم التي يجوز أن يتم إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك، سواء أصدرت تلك الأدوات أو الصكوك في الوقت نفسه أو من خلال سلسلة من الإصدارات أو من خلال برنامج أو أكثر لإصدارها، ويصدر مجلس الإدارة دون الحاجة إلى موافقة جديدة من الجمعية العامة غير العادية أسهماً جديدة مقابل تلك الأدوات أو الصكوك التي يطلب حاملوها تحويلها، فور انتهاء فترة طلب التحويل المحددة لحملة تلك الأسهم الأدوات أو الصكوك أو عند تحقق شروط تحويلها تلقائياً إلى أسهم أو بمضي المدة المحددة لهذا التحويل، ويتخذ المجلس ما يلزم لتعديل نظام الشركة الأساس فيما يتعلق بعدد الأسهم المصدرة ورأس المال، ويجب على مجلس الإدارة قيد اكتمال إجراءات كل زيادة في رأس المال لدى السجل التجاري. 2- مع مراعاة ما ورد في الفقرة أعلاه من هذه المادة، يجوز للشركة تحويل أدوات الدين أو الصكوك التمويلية إلى أسهم وفقاً لنظام السوق المالية، وذلك بموافقة حاملها سواء أكانت موافقة سابقة كأن تكون ضمن شروط الإصدار أم باتفاق لاحق. 3- تسري قرارات جمعيات المساهمين على أصحاب أدوات الدين والصكوك التمويلية، ومع ذلك، لا يجوز للجمعيات المذكورة أن تعدل الحقوق المقررة لهم إلا بموافقة تصدر منهم في جمعية خاصة بهم تعقد وفقاً للأحكام المقررة لاتخاذ الجمعية العامة غير العادية وإصدار قراراتها.

### المادة الخامسة عشر : زيادة رأس المال

1- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأس مال الشركة المصدر، أو المصرح به - إن وجد - بشرط أن يكون رأس المال المصدر قد دفع كاملاً. ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بالكامل إذا كان الجزء غير المدفوع منه يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية



إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها إلى أسهم. 2- للجمعية العامة غير العادية في جميع الأحوال أن تخصص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزءاً منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها. ولا يجوز للمساهمين ممارسة حق الأولوية عند إصدار الشركة الأسهم المخصصة للعاملين. 3- تتم زيادة رأس مال الشركة بإحدى الطرق التالية: أ. إصدار أسهم جديدة مقابل حصص نقدية أو عينية. ب. إصدار أسهم جديدة مقابل ما على الشركة من ديون معينة المقدار حائلة الأداء، بموافقة الدائنين المعنيين. على أن يكون الإصدار بالقيمة التي تقررها الجمعية العامة غير العادية بعد الاستعانة برأي خبير أو مقيم معتمد أو أكثر، وبعد أن يعد مجلس الإدارة بياناً عن منشأ هذه الديون ومقدارها، ويوقع أعضاء المجلس هذا البيان ويكونون مسؤولين عن صحته، ويرفق في شأنه تقرير من مراجع حسابات الشركة. ج. إصدار أسهم جديدة بمقدار الاحتياطي الذي تقرر الجمعية العامة غير العادية إدماجه في رأس المال، ويجب أن تصدر هذه الأسهم بنفس شكل وأوضاع الأسهم المصدرة من ذات النوع أو الفئة، وتوزع تلك الأسهم على المساهمين دون مقابل بنسبة ما يملكه كل منهم من الأسهم الأصلية. د. إصدار أسهم جديدة مقابل أدوات الدين أو الصكوك التمويلية. 4- للمساهم مالك السهم - وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال المصدر أو قرار مجلس الإدارة بالموافقة على زيادته في حدود رأس المال المصريح به- الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية، ويبلغ بأولويته - إن وجدت- بخطاب مسجل على عنوانه الوارد في سجل المساهمين، أو من خلال وسائل التقنية الحديثة، وبقرار زيادة رأس المال وشروط الاكتتاب وكيفيته وتاريخ بدايته وانتهائه، وذلك بالمرعاة لنوع وفترة السهم الذي يملكه. 5- يحق للجمعية العامة غير العادية وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو إعطاء الأولوية لأي مساهم أو مستثمر جديد في الحالات التي تراها مناسبة لمصلحة الشركة. 6- للمساهم بيع حق الأولوية أو التنازل عنه بمقابل مادي أو دون مقابل وفقاً لما تحدده اللوائح.

## المادة السادسة عشر : تخفيض رأس المال

1- يجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنبت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة التاسعة والخمسين من نظام الشركات. ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان على الجمعية العامة غير العادية يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيض والتزامات الشركة وأثر التخفيض في الوفاء بها، ويرفق بهذا البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة. 2- إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعتراضاتهم - إن وجدت- على التخفيض قبل خمسة وأربعين يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال قبل التخفيض وبعده، وموعد عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم إليه ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً. وللدائن الذي أخطرت الشركة باعتراضه على التخفيض ولم يتم الوفاء بدينه إذا كان حالاً، أو تقديم ضمان كافٍ للوفاء به إذا كان آجلاً، أن يتقدم إلى الجهة القضائية المختصة قبل التاريخ المحدد لعقد الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، ويكون للجهة القضائية المختصة في هذه الحالة أن تأمر بالوفاء بالدين أو بتقديم ضمان كافٍ أو تأجيل عقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية بحسب الأحوال. 3- لا يحتج بالتخفيض قبل الدائن الذي قدم طلبه في الموعد المنصوص عليه في الفقرة 1 من هذه المادة إلا إذا استوفى ما حلّ من دينه أو حصل على الضمان الكافي للوفاء بما لم يحلّ منه.

## الباب الثالث : مجلس الإدارة

### المادة السابعة عشر : إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (9) عضواً ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات. واستثناءً من ذلك عين المؤسسون أول مجلس إدارة لمدة 4 سنة/سنوات على النحو التالي:

م	الاسم	المنصب
1	عبدالعزیز صالح عبدالله الربدي	رئيس مجلس إدارة
2	احمد سعود عبدالعزيز شاهيني	عضو مجلس إدارة
3	عمرو عبدالعزيز عبدالله الجلال	عضو مجلس إدارة



4	خالد سالم محمد الرويس	عضو مجلس إدارة
5	علاء بن عبدالله بن محمد الهاشم	عضو مجلس إدارة
6	عيسى صالح عيسى العنزي	عضو مجلس إدارة
7	ناصر زيد عبدالرحمن المشاري	عضو مجلس إدارة
8	سليمان عبدالعزيز صالح التويجري	رئيس تنفيذي
9	محمد جلال علي فهمي	عضو مجلس إدارة
10	عبدالرحمن بن عبدالمحسن بن عبدالرحمن الفضلي	عضو مجلس إدارة

(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالاتي

ويكون مكان إنعقاد الجلسات في ويجتمع مجلس الإدارة في المركز الرئيسي أو في أي مكان آخر يحدده رئيس مجلس الإدارة أو الأعضاء.

ويكون النصاب الصحيح للاجتماع بحضور 50% من اعضاء مجلس الادارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لإتخاذ القرارات بموافقة 51% من الاعضاء الحاضرين

ويجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات

وتكون طريقة تواصل اعضاء مجلس الادارة كالاتي وتكون الدعوة كتابية ويجوز أن ترسل بالبريد الإلكتروني أو أي من وسائل الاتصال الحديثة.

ويعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس ويجوز أن يعين المجلس عضواً منتدباً، كما يعين المجلس أميناً للسر، لا تزيد مدة رئيس المجلس ونائبه عن مدة عضوية كل منهما في المجلس ويجوز دائماً إعادة تعيينهم.

### المادة الثامنة عشر : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس

1 - ما لم تتم إعادة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الإدارة إنهاء عضوية من تغيب عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة. 2-يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم، ولعضو مجلس الإدارة أن يعتزل بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب وإلا كان مسؤولاً قبل الشركة عما يترتب على الاعتزال من أضرار. ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم، وعلى الجمعية العامة العادية في هذه الحالة انتخاب مجلس إدارة جديد أو من يحل محل العضو المعزول بحسب الأحوال وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركات.

### المادة التاسعة عشر : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق اغراضها وله

الرئيسية	التأكيد السنوي	يحق التوكيل
	شطب	يحق التوكيل
الفرعية	اصدار	يحق التوكيل
	التأكيد السنوي	يحق التوكيل
	شطب	يحق التوكيل
توقيع عقود الشركات	يحق التوكيل	
	شراء الحصص	يحق التوكيل



الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	تصفية الشركة	يحق التوكيل
	بيع الحصص	يحق التوكيل
	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	يحق التوكيل
السجلات التجارية	اصدار	يحق التوكيل
	التأكيد السنوي	يحق التوكيل
	شطب	يحق التوكيل
تأسيس الشركات بأسم الشركة	تسجيلها في الوزارة	يحق التوكيل
	تمثيل امام كاتب العدل	يحق التوكيل
	التوقيع على عقد الشركة	يحق التوكيل
	التوقيع على قرارات الشركاء	يحق التوكيل
البنكية	فتح الحسابات	يحق التوكيل
	فتح الاعتمادات	يحق التوكيل
	الايداع	يحق التوكيل
	السحب	يحق التوكيل
	اصدار الشيكات	يحق التوكيل
	تحديث الحسابات	يحق التوكيل
	استخراج كشوف الحسابات	يحق التوكيل
	طلب التسهيلات	يحق التوكيل
	طلب الضمانات	يحق التوكيل
	توقيع عقود القروض	يحق التوكيل
	توقيع الأوراق التجارية	يحق التوكيل
	توقيع سندات لأمر	يحق التوكيل
	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يحق التوكيل
	صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يحق التوكيل
	تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يحق التوكيل
	توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يحق التوكيل
	تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يحق التوكيل



		توقيع العقود التنفيذية (إلكترونية)	يحق التوكيل
		توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	يحق التوكيل
ادارة الاملاك	يحق التوكيل	شراء	العقار
	يحق التوكيل	بيع	
	يحق التوكيل	افراغ	
	يحق التوكيل	شراء	الاراضي
	يحق التوكيل	بيع	
	يحق التوكيل	افراغ	
	يحق التوكيل	شراء	الاسهم
	يحق التوكيل	بيع	
رهن الاملاك	يحق التوكيل	حق الرهن	
	يحق التوكيل	فك الرهن	
	يحق التوكيل	القبض	
تحرير الأوراق التجارية	يحق التوكيل	الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	
	يحق التوكيل	انشاء الأوراق التجارية	
	يحق التوكيل	الغاء الأوراق التجارية	
	يحق التوكيل	اغلاق الأوراق التجارية	
تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	يحق التوكيل	تغيير الكيان القانوني	
	يحق التوكيل	زيادة أو تخفيض رأس المال	
	يحق التوكيل	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	
	يحق التوكيل	دخول وخروج الشركاء	
	يحق التوكيل	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	
	يحق التوكيل	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	
	يحق التوكيل	تصفية الشركة	
	يحق التوكيل	تحول الشركة الى مؤسسة	
	يحق التوكيل	سماع الدعاوي والرد عليها	
	يحق التوكيل	المصالحة	
	يحق التوكيل	رفض وقبول التحكيم	



يحق التوكيل	رفض وقبول الصلح	التمثيل امام المحاكم الشرعية	القضاء
يحق التوكيل	الاقرار والانكار		
يحق التوكيل	التنازل		
يحق التوكيل	المرافعه		
يحق التوكيل	المدافعه		
يحق التوكيل	المطالبة		
يحق التوكيل	المخاصمة		
	يحق التوكيل	تعين المحكمين	
	يحق التوكيل	تعين المحامين	
	يحق التوكيل	التمثيل امام كتابات العدل	
	يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	
	يحق التوكيل	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	
	يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
	يحق التوكيل	(التوقيع على الضمان الاعتبائي)	
	يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
	يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
	يحق التوكيل	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
	يحق التوكيل	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
	يحق التوكيل	خدمات التطوع	
	يحق التوكيل	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
	يحق التوكيل	خدمات تقديم السلع والخدمات	



للكيانات غير الربحية	
يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد
يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الالكترونية
يحق التوكيل	شراء المؤسسة
يحق التوكيل	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	بيع للمؤسسة
يحق التوكيل	مراجعة إدارة السجلات
يحق التوكيل	استخراج السجلات
يحق التوكيل	نقل السجلات التجارية
يحق التوكيل	إدارة السجلات
يحق التوكيل	إلغاء السجلات
يحق التوكيل	الإشراف على السجلات
يحق التوكيل	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	إدارة السجل التجاري
يحق التوكيل	إلغاء السجل التجاري
يحق التوكيل	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	تعديل السجلات
يحق التوكيل	إضافة نشاط
يحق التوكيل	حجز الاسم التجاري
يحق التوكيل	تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	تعديل السجل التجاري
يحق التوكيل	نقل السجل التجاري
	استخراج سجل بدل تالف أو



مفقود	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
تسجيل العلامة التجارية	يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية	يحق التوكيل
التنازل عن الاسم التجاري	يحق التوكيل
استخراج التراخيص	يحق التوكيل
شراء القوارب	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يحق التوكيل
استيراد قوارب	يحق التوكيل
إلغاء رخص قوارب	يحق التوكيل
تجديد التراخيص	يحق التوكيل
تعديل التراخيص	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يحق التوكيل
حجز الأسماء	يحق التوكيل
إلغاء التراخيص	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية	يحق التوكيل
فتح الفروع	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يحق التوكيل
استخراج تصريح صيد	يحق التوكيل
استخراج رخصة قارب	يحق التوكيل
تجديد رخصة قارب	يحق التوكيل
نقل رخصة قارب	يحق التوكيل
بيع القارب	يحق التوكيل
تجديد تصريح الصيد	يحق التوكيل
إلغاء تصريح الصيد	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يحق التوكيل
فتح فرع للترخيص	يحق التوكيل



نقل الترخيص تأسيس شركة	يحق التوكيل يحق التوكيل
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
توقيع قرارات الشركاء	يحق التوكيل
تعيين المدراء وعزلهم	يحق التوكيل
تعديل أغراض الشركة	يحق التوكيل
تصفية الشركة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة	يحق التوكيل
زيادة رأس المال	يحق التوكيل
خفض رأس المال	يحق التوكيل
دخول وخروج شركاء	يحق التوكيل
الدخول في شركات قائمة	يحق التوكيل
نقل الحصص والأسهم والسندات	يحق التوكيل
تحديد رأس المال	يحق التوكيل
استلام فائض التخصيص	يحق التوكيل
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يحق التوكيل
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يحق التوكيل
بيع فرع الشركة	يحق التوكيل
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يحق التوكيل
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يحق التوكيل
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يحق التوكيل
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يحق التوكيل



فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يحق التوكيل
توقيع الاتفاقيات	يحق التوكيل
تسجيل الشركة	يحق التوكيل
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يحق التوكيل
حضور الجمعيات العامة	يحق التوكيل
فتح الفروع للشركة	يحق التوكيل
فتح الملفات للشركة	يحق التوكيل
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يحق التوكيل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
الاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها	يحق التوكيل
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يحق التوكيل
مراجعة إدلة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يحق التوكيل
مراجعة هيئة سوق المال	يحق التوكيل
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
تحويل المؤسسة إلى شركة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يحق التوكيل
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يحق التوكيل
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهوائف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يحق التوكيل
التنازل عن العلامات التجارية أو إلفاتها	يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يحق التوكيل



استخراج التأشيرات	يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيرات	يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يحق التوكيل
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يحق التوكيل
تصفية العمالة وإلغاؤها	يحق التوكيل
التبليغ عن هروب العمالة	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها	يحق التوكيل
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يحق التوكيل
استخراج رخص العمل وتجديدها	يحق التوكيل
استلام شهادات السعودية	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إضافة وحذف السعوديين	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل
فتح ملف	يحق التوكيل
تفعيل البوابة السعودية	يحق التوكيل
استقدام العمالة من الخارج	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
الغاء التأشيرات	يحق التوكيل
استرداد مبالغ التأشيرات	يحق التوكيل
تعديل الجنسيات	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات استقدام	يحق التوكيل



العوائل	
مراجعة السفارة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرة	يحق التوكيل
استرداد مبلغ التأشيرة	يحق التوكيل
تعديل جهة القدوم	يحق التوكيل
استخراج الإقامات	يحق التوكيل
تجديد الإقامات	يحق التوكيل
عمل خروج وعودة	يحق التوكيل
عمل الخروج النهائي	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يحق التوكيل
التبليغ عن الهروب	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب	يحق التوكيل
نقل المعلومات وتحديث البيانات	يحق التوكيل
التسوية والتنازل عن العمال	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يحق التوكيل
اسقاط العمالة	يحق التوكيل
إدارة أعمال التجارية	يحق التوكيل
نقل كفالة العمالة لنفسه	يحق التوكيل
إضافة المولود	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يحق التوكيل
إدارة شؤون المنافذ	يحق التوكيل
استخراج مشاهد الإعادة	يحق التوكيل
إضافة تابعين	يحق التوكيل
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل



فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يحق التوكيل
مراجعة شئون الخادمت	يحق التوكيل
التسجيل في الخدمة الالكترونيه	يحق التوكيل
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يحق التوكيل
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يحق التوكيل
التنازل عن القرار الزراعي	يحق التوكيل
نقل القرار الزراعي	يحق التوكيل
استلام الرواتب	يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يحق التوكيل
تحويل الراتب	يحق التوكيل
استلام المكافأة	يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يحق التوكيل
استلام مستحقاتي	يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يحق التوكيل
صرف الشيكات	يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يحق التوكيل



استخراج كشف حساب	يحق التوكيل
التحويل من الحسابات	يحق التوكيل
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يحق التوكيل
فتح حساب بضوابط شرعية	يحق التوكيل
الإيداع في الحساب	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
فتح صناديق الأمانات	يحق التوكيل
الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
طلب الإعفاء من القروض	يحق التوكيل
الاعتراض على الشيكات	يحق التوكيل
تحديث البيانات	يحق التوكيل
تنشيط الحسابات	يحق التوكيل
استلام الشيكات	يحق التوكيل
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يحق التوكيل
مراجعة	يحق التوكيل
إعادة جدولة الأقساط	يحق التوكيل
طلب نقاط البيع	يحق التوكيل
طلب اعتماد بنكي	يحق التوكيل
طلب ضمان بنكي	يحق التوكيل
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يحق التوكيل
استلام شهادات المساهمة	يحق التوكيل
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يحق التوكيل
استلام الفائض	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يحق التوكيل



الاشتراك	يحق التوكيل
شراء أسهم	يحق التوكيل
بيع أسهم	يحق التوكيل
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يحق التوكيل
نقل الأسهم من المحفظة	يحق التوكيل
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
إدارة المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
إستخراج إثبات مديونية	يحق التوكيل
تصفية المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
فتح محل	يحق التوكيل
استخراج الكروت الصحية	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يحق التوكيل
فتح المحلات	يحق التوكيل
استخراج رخص	يحق التوكيل
تجديد الرخص	يحق التوكيل
إلغاء الرخص	يحق التوكيل
نقل الرخص	يحق التوكيل
استخراج فسوحات البناء والترميم	يحق التوكيل
تخطيط الأراضي	يحق التوكيل
استخراج شهادات إتمام البناء	يحق التوكيل
استخراج رخص تسوير	يحق التوكيل
استخراج رخص هدم	يحق التوكيل
توقيع عقد الإيجار	يحق التوكيل
التنازل عن العقد	يحق التوكيل
عمل مخطط للأرض المملوكة	يحق التوكيل
مراجعة أمانة	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
الإشراف على البناء	يحق التوكيل



يحق التوكيل	توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
يحق التوكيل	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	البيع والإفراغ للمشتري
يحق التوكيل	الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
يحق التوكيل	استلام الصكوك
يحق التوكيل	التأجير
يحق التوكيل	استلام الأجرة
يحق التوكيل	توقيع عقود الأجرة
يحق التوكيل	تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل	إلغاء و فسخ عقود التأجير
يحق التوكيل	الرهن
يحق التوكيل	فك الرهن
يحق التوكيل	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء
يحق التوكيل	بيع
يحق التوكيل	قبول الرهن
يحق التوكيل	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يحق التوكيل	بيع النصيب من
يحق التوكيل	شراء
يحق التوكيل	شراء النصيب من
يحق التوكيل	تأجير
يحق التوكيل	تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحقيقية
يحق التوكيل	الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	قبول الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	التنازل عن النقص في المساحة
يحق التوكيل	دمج الصكوك
يحق التوكيل	قبول التنازل والإفراغ



إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي : إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	يحق التوكيل
البيع والإفراغ للورثة	يحق التوكيل
التنازل عن النصيب من	يحق التوكيل
إثبات البقي	يحق التوكيل
استخراج صك بدل تالف	يحق التوكيل
وذلك للعقارات الواقعة	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية	يحق التوكيل
الدخول في المساهمات العقارية	يحق التوكيل
شراء أسهم المساهمات العقارية	يحق التوكيل
بيع أسهم المساهمات العقارية	يحق التوكيل
التنازل عن الأرض المؤجرة	يحق التوكيل
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يحق التوكيل
استخراج صك بدل مفقود	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
بناء الأرض	يحق التوكيل
استئجار الأرض	يحق التوكيل
تغيير الكيان القانوني للشركة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يحق التوكيل
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يحق التوكيل

ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمس في المائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمس في المائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الاثني عشر) شهراً السابقة. ولجلاس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

### المادة العشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من مبلغاً معيناً و بدل حضور عن الجلسات و مزايأ عينية و نسبة من صافي الأرباح على أن يراعى عند تحديد المكافأة أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق



الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من الزايات. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضًا على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

### المادة الحادية وعشرون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيسًا للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضوًا منتدبًا ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائبًا للرئيس.

1. يعين مجلس الإدارة رئيسًا تنفيذيًا من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	الرئيسية	السجلات التجارية
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	شطب	الفرعية	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	اصدار	الفرعية	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	الفرعية	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	شطب	الفرعية	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	توقيع عقود الشركات	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	شراء الحصص	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تصفية الشركة	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	بيع الحصص	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تمثيل الشركة في الشركة المساهم فيها	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	اصدار	السجلات التجارية	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	السجلات التجارية	
يحق التوكيل			



يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	شطب	تسجيلها في الوزارة	تأسيس الشركات بأسم الشركة
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تمثيل امام كاتب العدل	التوقيع على عقد الشركة	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التوقيع على قرارات الشركاء	فتح الحسابات	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	فتح الاعتمادات	الايذاع	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	السحب	اصدار الشيكات	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تحديث الحسابات	استخراج كشوف الحسابات	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	طلب التسهيلات	طلب الضمانات	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	توقيع عقود القروض		
يحق التوكيل			



			توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
			توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
		شراء		يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
		بيع	العقار	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
		افراغ		يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
		شراء		يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
		بيع	الإراضي	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
				يمارسها منفرد



ادارة الاملاك		افراغ	يحق التوكيل	
	الاسهم	شراء	يمارسها منفرد	
			يحق التوكيل	
		بيع	يمارسها منفرد	
			يحق التوكيل	
		رهن الاملاك	حق الرهن	يمارسها منفرد
				يحق التوكيل
فك الرهن	يمارسها منفرد			
	يحق التوكيل			
القبض	يمارسها منفرد			
	يحق التوكيل			
تحرير الأوراق التجارية	الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	انشاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	الغاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	اغلاق الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	تغيير الكيان القانوني	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	زيادة أو تخفيض رأس المال	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	دخول وخروج الشركاء	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	الموافقة على قرارات الشركاء	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يمارسها منفرد			
	يحق التوكيل			



	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تحول الشركة الى مؤسسة	
	يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	سماع الدعاوي والرد عليها	التمثيل امام المحاكم الشرعية	القضاء
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المصالحة		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	رفض وقبول التحكيم		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	رفض وقبول الصلح		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	الاقرار والانتكار		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التنازل		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	الرافعه		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المدافعه		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المطالبة		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المخاصمة		
يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد	تعين المحكمين	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تعين المحامين	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	التمثيل امام كتابات العدل	
	يحق التوكيل		



يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الإلكترونية	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الإلكترونية	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	(التوقيع على الضمان الاعتبالي)	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
يمارسها منفرد يحق التوكيل	خدمات التطوع	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد	
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الإلكترونية	



يمارسها منفرد	شراء المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



إدارة السجل التجاري	يحق التوكيل
إلغاء السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل السجلات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
حجز الاسم التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تسجيل العلامة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الاسم التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء القوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استيراد قوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء رخص قوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حجز الأسماء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك بالقرعة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تصريح صيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخصة قارب
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	تجديد رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح فرع للترخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الترخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تأسيس شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع قرارات الشركاء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعيين المدراء وعزلهم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل أغراض الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تصفية الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة من مساهمة إلى



ذات مسؤولية محدودة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
زيادة رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
خفض رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
دخول وخروج شركاء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الدخول في شركات قائمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الحصص والأسهم والسندات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع فرع الشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع الاتفاقيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حضور الجمعيات العامة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الملفات للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك بالعرفه التجارية وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة هيئة سوق المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص وتجديدها للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل المؤسسة إلى شركة



يحق التوكيل	تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل فرع الشركة إلى شركة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجواللات باسم الشركة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن العلامات التجارية أو إلقائها
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل اسم الشركة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج التأشيرات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الشركة إلى مؤسسة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام تعويضات التأشيرات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحديث بيانات العمال
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تصفية العمالة وإلغاؤها
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التبليغ عن هروب العمالة
يمارسها منفرد	



يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب للعمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل المهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل ملكية المنشآت وتصفيتها والغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص العمل وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام شهادات السعودة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة وحذف السعوديين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح ملف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تفعيل البوابة السعودية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام العمالة من الخارج
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة لدى



التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد مبالغ التأشيرات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل الجنسيات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة السفارة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد مبلغ التأشيرة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل جهة القدوم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج الإقامات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الإقامات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
عمل خروج وعودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



عمل الخروج النهائي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
نقل الكفالات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التبليغ عن الهروب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
نقل المعلومات وتحديث البيانات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التسوية والتنازل عن العمال	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يمارسها منفرد يحق التوكيل
اسقاط العمالة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إدارة أعمال التجارئة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
نقل كفالة العمالة لنفسه	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إضافة المولود	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إدارة شؤون المنافذ	يمارسها منفرد



يحق التوكيل	استخراج مشاهد الإعادة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إضافة تابعين
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل المهن
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج تصاريح حج
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة شؤون الخادمت
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التسجيل في الخدمة الإلكترونية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن القرار الزراعي
يمارسها منفرد	



نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام الرواتب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل الراتب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام المكافأة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
صرف الشيكات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يمارسها منفرد يحق التوكيل



يمارسها منفرد	استخراج دفاتر شيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف حساب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التحويل من الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح حساب بضوابط شرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإيداع في الحساب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب الإعفاء من القروض
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاعتراض على الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تنشيط الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد وحدات صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



مراجعة	
يحق التوكيل	إعادة جدولة الأقساط
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	طلب نقاط البيع
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	طلب اعتماد بنكي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	طلب ضمان بنكي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الاكتتابات في الشركات المساهمة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام شهادات المساهمات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام قيمة الأسهم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام الأرباح
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام الفائض
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الاكتتاب
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	شراء أسهم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	بيع أسهم
يمارسها منفرد	



يحق التوكيل	استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	نقل الأسهم من المحفظة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إدارة المحافظ الاستثمارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إستخراج إثبات مديونية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تصفية المحافظ الاستثمارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فتح محل
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج الكروت الصحية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فتح المحلات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج رخص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تجديد الرخص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء الرخص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	نقل الرخص
يمارسها منفرد	



يمارسها منفرد	استخراج فسوحات البناء والترميم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تخطيط الأراضي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج شهادات إتمام البناء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص تسوير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص هدم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع عقد الإيجار
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن العقد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	عمل مخطط للأرض المملوكة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة أمانة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإشراف على البناء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للمشتري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الصكوك



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء و فسخ عقود التأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فك الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء النصيب من



يحق التوكيل	تأجير
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الهبئة والإفراغ
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	قبول الهبئة والإفراغ
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن النقص في المساحة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	دمج الصكوك
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	قبول التنازل والإفراغ
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	البيع والإفراغ للورثة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن النصيب من
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إثبات المبني
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج صك بدل تالف
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	وذلك للعقارات الواقعة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
يمارسها منفرد	



الدخول في المساهمات العقارية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
شراء أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
بيع أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التنازل عن الأرض المؤجرة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج صك بدل مفقود	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
بناء الأرض	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استئجار الأرض	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تغيير الكيان القانوني للشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يمارسها منفرد يحق التوكيل

ويعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير لمباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

### المادة الثانية وعشرون : انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزاله أو شغور العضوية

1- على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته للمدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات. 2- إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز



مدة استمرار المجلس المعتزل المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات. 3-يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، وبعد الاعتزال نافذاً -في الحالين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ. 4-إذا شغل مركز أحد أعضاء مجلس إدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزاله ولم ينتج عن هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى، فللمجلس أن يعين مؤقتاً في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية، خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو المعين مدة سلفه. 5- وإذا لم تتوافر الشروط اللازمة لانعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو هذا النظام وجب على بقية الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال ستين يوماً؛ لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

### المادة الثالثة وعشرون : اجتماعات المجلس

1-يجتمع مجلس الإدارة في المركز الرئيسي أو في أي مكان آخر يحدده رئيس مجلس الإدارة أو الأعضاء وذلك أربع مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه، ومع ذلك يجب على رئيس المجلس أن يدعوه إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك عضو من الأعضاء، وتكون الدعوة كتابية ويجوز أن ترسل بالبريد الإلكتروني أو أي من وسائل الاتصال الحديثة. 2-يجوز لعضو المجلس حضور الاجتماع عن طريق استخدام وسائل التقنية الحديثة التي تسمح للعضو بالاشتراك في اجتماعات ومداولات المجلس وفق الضوابط التي يضعها المجلس بهذا الشأن والتي تمكنه من المشاركة في هذه الاجتماعات والمداولات والاستماع والمناقشة والتصويت على القرارات التي يتخذها المجلس بصورة آتية.

### المادة الرابعة وعشرون : اجتماع المجلس وقراراته

1-لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره نصف الأعضاء -أصالة أو نيابة- على الأقل، ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن يُنيب عنه غيره من الأعضاء في حضور اجتماعات المجلس والتصويت نيابة عنه على القرارات التي تتخذ خلال الاجتماع، طبقاً للضوابط الآتية: أ/ لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. ب/ أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة وبشأن اجتماع محدد، سواء عبر البريد الإلكتروني أو غيره من الوسائل. ج/ لا يجوز للعضو النائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على النائب التصويت بشأنها. 2- تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصالة أو نيابة على الأقل، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع. 3-يسري قرار مجلس الإدارة من تاريخ صدوره، ما لم ينص فيه على سريانه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة.

### المادة الخامسة وعشرون : إصدار قرارات المجلس في الأمور العاجلة

لمجلس الإدارة أن يصدر قراراته في الأمور العاجلة بعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء -كتابة- اجتماع المجلس للمداولة فيها. وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضائه، وتعرض هذه القرارات على المجلس في أول اجتماع تالٍ له لإثباتها في محضر ذلك الاجتماع.

### المادة السادسة وعشرون : مداولات المجلس

1-تُثبت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويوقعها رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر. 2- تدون المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر. 3-يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوقيع وإثبات المداولات والقرارات وتدوين المحاضر.

### المادة السابعة وعشرون : صلاحيات المجلس الإضافية

إحفاً لصلاحيات المجلس الواردة أعلاه في المادة الثامنة عشر من هذا النظام الأساس، ومع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات والصلاحيات في إدارة الشركة ورسم سياستها وتحديد استثماراتها والإشراف على أعمالها وتصريف أمورها والقيام بكافة الأعمال والتصرفات داخل المملكة وخارجها التي من شأنها تحقيق أغراض الشركة، وتشمل صلاحيات وسلطات مجلس الإدارة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: 1-تمثيل الشركة في علاقتها مع الغير والجهات الحكومية والخاصة والحقوق المدنية وأقسام الشرطة والغرف التجارية والصناعية والهيئات الخاصة والشركات والمؤسسات على اختلاف أنواعها داخل وخارج المملكة العربية السعودية. 2-الدخول في المناقصات والمزايدات وترسيه العطاءات -على سبيل المثال لا الحصر-، وتائق البيع والإيجار والتأجير والتمثيل والإقرارات والرهن وغيرها وإجراء



التعاملات نيابة عن الشركة. 3- الموافقة على القوائم المالية وتقرير مجلس الإدارة. 4- تأسيس الشركات وتعديل عقود التأسيس، والتوقيع عن الشركة على عقود التأسيس الخاصة بالشركات التي تشارك الشركة فيها وملاحق تعديلاتها، أي كان نوع هذه الشركات، وأياً كان مضمون هذه التعديلات، بما فيها التعديلات الخاصة بزيادة أو إنقاص رأس المال أو التنازل عن الحصص والأسهم وبيعها وفق الأنظمة ذات العلاقة أو القبول بالحصص والأسهم المتنازل عنها للشركة أو تحويل الشركات أو دمجها وبيع وشراء الحصص والأسهم في الشركات، سواء كل الحصص والأسهم أو بعضها، وتصفية الشركات وشطب سجلاتها، وللمجلس طلب وقبول والتفاوض على طرح الأسهم والحصص التي تملكها الشركة للاكتتاب العام أو الخاص داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها، مع مراعاة المتطلبات النظامية، وللمجلس تعيين ممثلي الشركة في إدارة أي شركة أخرى تكون تابعة لها أو مساهمة فيها، وحضور اجتماعات جمعيات الشركاء أو المساهمين ومجالس الإدارة ومجالس المديرين، والتصويت فيها نيابة عن الشركة والتوقيع على قرارات ومحاضر اجتماعات جمعيات الشركاء والمساهمين ومجالس المديرين ومجالس الإدارة فيها. 5-

الموافقة والتوقيع على كافة أنواع العقود والوثائق والمستندات بما في ذلك على سبيل المثال العقود والمناقصات ونظام حوكمة الشركة والسياسات واللوائح الداخلية للشركة، وعقود تأسيس الشركات التي تشارك فيها الشركة مع كافة تعديلاتها وملاحقها وقرارات التعديل وجميع قرارات الشركاء في تلك الشركات بما في ذلك القرارات الخاصة بزيادة أو خفض رأس المال و التنازل عن الحصص و شرائها و توثيق العقود و التوقيع لدى إدارة الشركات بوزارة التجارة ووزارة الاستثمار وإثبات تلك العقود والقرارات لدى كاتب العدل المختص والموثقين وإجراء التعديلات والتغييرات اللازمة واستخراج وتجديد السجلات التجارية والشهادات والتراخيص واستلامها وشطبها ومنح القروض والضمانات للشركات التابعة وضمان قروضها داخل وخارج المملكة العربية السعودية. 6- الموافقة والتوقيع على كافة الاتفاقيات والصكوك أمام كاتب العدل والجهات الرسمية واتفاقيات القروض والضمانات والكفالات وإصدار الوكالات الشرعية نيابة عن الشركة والبيع والشراء والإفراغ وقبوله وقبض الثمن بأي صورة يراها والاستلام والتسليم والاستئجار والتأجير والقبض والدفع وإخراج حجج الاستحكام وطلب تعديل الصكوك ومدتها. 7-

القيام بكافة العمليات المصرفية والبنكية داخل وخارج المملكة العربية السعودية بما في ذلك، دون حصر، فتح الحسابات البنكية والاستثمارية وتشغيلها بما في ذلك الإيداع والسحب وإغلاق الحسابات وسحب الأرصدة وتصفياتها، وإصدار وصرف وخضم الشيكات والسندات لأمر وكافة الأوراق التجارية، وطلب إصدار الضمانات البنكية وفتح الاعتمادات المستندية نيابة عن الشركة، والدخول في اتفاقيات المشتقات المالية بكافة أنواعها كالمقايضات الدولية والتحوط وجميع العمليات المتعلقة بها فيما يتعلق بكافة أعمال الشركة وتعاقدها داخل وخارج المملكة العربية السعودية. 8- تعيين المحامين والمستشارين والموظفين والعمال وعزلهم وطلب استخراج التأشيرات واستقدام الأيدي العاملة من خارج المملكة والتعاقد معهم وتحديد مرتباتهم واستخراج الإقامات ونقل الكفالات والتنازل عنها. 9- اعتماد نظام حوكمة الشركة والسياسات وكافة الأنظمة واللوائح الداخلية للشركة وإجراءاتها الخاصة، وتفويض المدراء التنفيذيين في الشركة للتوقيع نيابة عنها وفقاً للأنظمة والضوابط التي يضعها المجلس واعتماد خطط عمل الشركة وتشغيلها وإقرار ميزانيتها السنوية. 10- ترتيب وعقد القروض مع صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي والبنوك التجارية والمؤسسات المالية وشركات التمويل ومؤسسات تمويل الصادرات وأي جهات ائتمانية أخرى، داخل أو خارج المملكة العربية السعودية، مهما بلغت قيمتها أو مدتها بما في ذلك القروض والتسهيلات الائتمانية، ويشمل ذلك التفاوض والموافقة وإبرام جميع الاتفاقيات والمستندات ذات العلاقة. 11- تقديم كافة أوجه الدعم المالي للشركات التي تكون الشركة شريكاً أو مساهماً فيها بما في ذلك، دون حصر، إقراض تلك الشركات والتنازل عن أولوية المطالبة بتلك القروض لصالح أية دائنين آخرين، وكفالة كافة الالتزامات المالية والتعاقدية وقروض وديون تلك الشركات. 12- تقديم كافة أنواع الضمانات والكفالات والتعهدات بما في ذلك، دون حصر، الرهن والتنازل عن أصول وموجودات الشركة لضمان قروض والالتزامات وديون الشركة أو الشركات التي تكون الشركة شريكاً أو مساهماً فيها، وللمجلس في سبيل ذلك، دون حصر، تقييد صرف الأرباح والالتزام بالاحتفاظ بملكية الأسهم التي تمتلكها الشركة في الشركات الأخرى التي تكون الشركة شريكاً أو مساهماً فيها لأي مدة كانت وفقاً لمتطلبات التمويل. 13- حق إبراء ذمة مديني الشركة من التزاماتهم طبقاً لما يحقق مصلحتها، ووفق المعايير المحاسبية المتبعة في حالة إعداد الديون. 14- أن يكون له حق إبرام الصلح والتنازل والتعاقد والالتزام والارتباط والتقاضي وتحصيل ديون الشركة أو الشركات التابعة وقبول الصلح والتحكيم. 15- تعيين الرئيس التنفيذي للشركة وتحديد اختصاصاته وصلاحياته وواجباته وحقوقه المالية. 16- تشكيل وتعيين اللجان التابعة لمجلس الإدارة بكافة أنواعها وتحديد صلاحيتها وتعيين أعضائها من بين أعضائه أو من غيرهم وعزلهم ومكافئتهم. 17- حق تفويض أو توكيل واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة أو في اتخاذ إجراء أو تصرف معين مما يدخل في حدود اختصاصاته، ويكون لمجلس الإدارة الغاء التفويض أو التوكيل جزئياً أو كلياً. 18- الموافقة على الاستحواذ أو التصرف في ملكية الشركة أو مصالحها في الشركات والمؤسسات والمعاهد والمشاريع المشتركة، أو أي كيان آخر. 19- إقرار العقود والمناقصات. 20- الموافقة على اللوائح الداخلية والمالية والإدارية والفنية للشركة والسياسات واللوائح الخاصة بالعاملين فيها، وإقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية السنوية. 21- للمجلس أوسع السلطات في التفاوض مع الغير لإبرام الصفقات والاتفاقيات ويتمتع المجلس بكامل الصلاحيات اللازمة لإدارتها ورسم الخطوط العريضة لسياسات الشركة، وله الحق في تمثيل الشركة أمام كافة الجهات الرسمية. وللمجلس عن جميع الصلاحيات المذكورة أعلاه حق الاستلام والتسليم ومراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب



ذلك. كما له أيضاً حق تفويض أو توكيل واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة، وله حق إعطاء الوكلاء حق توكيل الغير.

## المادة الثامنة وعشرون : صلاحيات رئيس المجلس الإضافية

إحفاً لصلاحيات رئيس المجلس الواردة أعلاه في المادة العشرون من هذا النظام الأساس، 1- يتولى مجلس الإدارة توزيع الاختصاصات لرئيس المجلس ونائبه والعضو المنتدب إن وجد وتحديد مكافآتهم بالإضافة الى المكافأة التي يتقرر توزيعها لأعضاء المجلس. 2- بالإضافة إلى الاختصاصات التي قام بتفويضها مجلس الإدارة لرئيس المجلس، فإن رئيس المجلس يختص بدعوة المجلس للاجتماع ورئاسة اجتماعاته، كما يختص برئاسة الجمعيات العامة للمساهمين والدعوة إليها، كما يختص رئيس المجلس بتمثيل الشركة في علاقاتها مع غيرها وأمام القضاء وكتابة العدل، وأمام جميع الدوائر الحكومية ولجان فض المنازعات على مختلف أنواعها ودرجاتها وجميع الجهات الأخرى، وله حق تمثيل الشركة في شراء الأراضي والعقارات وبيعها وإفراغها، وحق التوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشترك فيها وغيرها من العقود، كما له التفاوض مع الغير لإبرام الصفقات والاتفاقيات وتوقيع العقود باسم الشركة وإبرامها بما في ذلك دون حصر، عقود الشراء والبيع والإيجار والاستئجار والوكالات والامتياز وغيرها من العقود والمعاملات والصفقات نيابة عن الشركة، بالإضافة إلى تمثيل الشركة أمام كافة الجهات الحكومية وأمام كافة المحاكم بمختلف درجاتها والهيئات واللجان القضائية وشبه القضائية، وهيئات التحكيم والحقوق المدنية وأقسام الشرط والغرف التجارية والصناعية والهيئات الخاصة والشركات والبنوك والمصارف التجارية وبيوت المال وكافة صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي بمختلف مسمياتها واختصاصاتها والمؤسسات المالية بكافة أنواعها وغيرهم من المقرضين، كما له حق فتح وإدارة وتشغيل وإغلاق الحسابات البنكية والحصول على القروض وغير ذلك من التسهيلات الائتمانية لأي مدة، وذلك من الصناديق والبنوك التجارية والبيوت المالية وشركات الائتمان وأي جهة ائتمانية أخرى، وإصدار الضمانات والكفالات لصالح أي جهة كانت والقيام بكافة المعاملات وغيرها كافة الاتفاقيات والصفقات المصرفية، كما له حق فتح الحسابات والاعتمادات والضمانات وحسابات الائتمان وصناديق الأمانات وإقفالها والسحب والإيداع لدى البنوك المحلية والخارجية وإصدار السندات والشيكات وكافة الأوراق التجارية وإنشاء وإدارة المحافظ والحسابات الاستثمارية الخاصة بالشركة وذلك للأسهم والسندات والصكوك والأوراق المالية والعملاء والمعادن وذلك في السوق المحلية والدولية وفي البنوك والشركات الاستثمارية المحلية والدولية وتمثيل الشركة في كافة التعاملات المالية البنكية على المستوى المحلي والدولي، كما له حق تعيين المسؤولين والمديرين والموظفين والعمال والتعاقد معهم وتحديد رواتبهم وفصلهم من الخدمة وطلب التأشيرات واستقدام الموظفين والعمال من الخارج واستخراج الإقامة ورخص العمل ونقل الكفالات والتنازل عنها، كما يكون لرئيس المجلس حق تمثيل الشركة أمام الجهات الرسمية وكتابات العدل والجهات القضائية. ولرئيس المجلس فيما يخص جميع الصلاحيات المذكورة أعلاه حق الاستلام والتسليم ومراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك. كما له أيضاً حق تفويض أو توكيل واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة، وله حق إعطاء الوكلاء حق توكيل الغير.

## الباب الرابع : جمعيات المساهمين

### المادة التاسعة وعشرون : دعوة الجمعيات

- 1 - تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- 2 - يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- 3 - يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:
  - أ - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.
  - ب - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.
- 4 - يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:



أ - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.

ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.

ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة

د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

### المادة الثلاثون : التصويت في الجمعيات

1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.

### المادة الحادية وثلاثون : إعداد محاضر الجمعيات

1 - يحضر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

### المادة الثانية وثلاثون : اجتماع الجمعية العامة للمساهمين

1-يرأس اجتماع الجمعية العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه عند غيابهما، وفي حال تعذر ذلك يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت. 2-لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة. 3-يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشتراك المساهم في المداولات والتصويت على القرارات بوساطة وسائل التقنية الحديثة.

### المادة الثالثة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يُمثلون ربع أسهم الشركة التي لها حقوق التصويت على الأقل، فإذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد هذا الاجتماع، يتعين اختيار أحد الخيارين: 1-يُعقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول بشرط أن تتضمن الدعوة لعقد الاجتماع الأول ما يُفيد الاعلان عن إمكانية عقد هذا الاجتماع. 2-ووجهت الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع السابق، وتشر هذه الدعوة بالطريقة المنصوص عليها في المادة الحادية والتسعون من نظام الشركات وفي جميع الأحوال يكون الاجتماع الثاني صحيحاً أيأ كان عدد الاسهم المُمثلة فيه.

### المادة الرابعة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية

لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق التصويت على الأقل، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول، يتعين اختيار أحد الخيارين: 1-يعقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول بشرط أن تتضمن الدعوة لعقد الاجتماع الأول ما يفيد الإعلان عن إمكانية عقد هذا الاجتماع. 2-وجهت الدعوة إلى اجتماع ثانٍ، يُعقد بنفس الأوضاع المنصوص عليها في المادة الحادية والتسعون من نظام الشركات. وفي جميع الأحوال يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع أسهم الشركة التي لها حقوق التصويت على الأقل. وإذا لم يتوافر النصاب اللازم في الاجتماع الثاني وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث ينعقد بالأوضاع نفسها المنصوص عليها في المادة الحادية والتسعون من نظام الشركات ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيأ كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت المُمثلة فيه.

### المادة الخامسة وثلاثون : قرارات الجمعيات

1-تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت المُمثلة في الاجتماع. 2-تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية



بموافقة ثلثي حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان قراراً مُتعلقاً بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بحل الشركة، أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة ثلاثة أرباع حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.

### المادة السادسة وثلاثون : المناقشة في الجمعيات

لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويُجيب مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يُعرض مصلحة الشركة للضرر. وإذا رأى المساهم أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتكم إلى الجمعية، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

### الباب الخامس : مراجع الحسابات

#### المادة السابعة وثلاثون : تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله واعتزاله

1- يكون للشركة مراجع حسابات أو أكثر من بين مراجعي الحسابات المرخص لهم في المملكة تعيينه وتحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة، ويجوز إعادة تعيينه بشرط ألا تتجاوز مدة تعيينه المدة وفقاً للأحكام المقررة نظاماً. 2- يجوز بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ صدور القرار. 3- لمراجع الحسابات أن يعتزل مهمته بموجب إبلاغ مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهمته من تاريخ تقديمه أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتضى. ويلتزم مراجع الحسابات المعتزل بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة- عند تقديم الإبلاغ- بياناً بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الاعتقاد للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.

#### المادة الثامنة وثلاثون : صلاحيات مراجع الحسابات

لمراجع الحسابات -في أي وقت- الاطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية والمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها، وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله. وعلى مجلس إدارة الشركة تمكينه من أداء واجبه. وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن، أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم ييسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة الجمعية العامة إلى الاعتقاد -بحسب الأحوال- للنظر في الأمر. ويجوز لمراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.

#### المادة التاسعة وثلاثون : تقرير مراجع الحسابات

على مراجع الحسابات أن يقدم إلى الجمعية العامة في اجتماعها السنوي تقريراً عن القوائم المالية للشركة يعد وفقاً لمعايير المراجعة المعتمدة في المملكة ويضمنه موقف إدارة الشركة من تمكينه من الحصول على البيانات والإيضاحات التي طلبها، وما يكون قد تبين له من مخالفات لأحكام النظام أو نظامها الأساس في حدود اختصاصه، ورأيه في مدى عدالة القوائم المالية للشركة. ويجب أن يتلو مراجع الحسابات تقريره أو أن يستعرض ملخصاً له في اجتماع الجمعية العامة السنوي، وذلك وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

### الباب السادس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

#### المادة الأربعون :

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر.  
2. تعد ميزانية مستقلة عن الفترة الانتقالية الناتجة عن تعديل السنة المالية.

#### المادة الحادية وأربعون : الوثائق المالية

1- يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعد القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية



المنقضية، ويُصمّن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح. ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بخمسة وأربعين يوماً على الأقل. 2- يجب أن يُوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي ومديرها المالي أو من في حكمه الوثائق المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة، وتُودع نُسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين. 3- على رئيس مجلس الإدارة أن يُرود المساهمين بالقوائم المالية للشركة، وتقرير مجلس الإدارة، بعد توقيعها، وتقرير مراجع الحسابات، ما لم تُنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة، وذلك قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية بواحد وعشرين يوماً على الأقل، وعليه أيضاً إيداع هذه الوثائق وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

### المادة الثانية وأربعون : توزيع الأرباح وتكوين الاحتياطات

توزع أرباح الشركة الصافية السنوية بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى بما فيها الزكاة المفروضة شرعاً على الوجه التالي: 1- تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية. 2- للجمعية العامة العادية - عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح- أن تقرر تكوين احتياطات أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة - قدر الإمكان- على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة. 3- يُوزع من الباقي بعد ذلك على المساهمين نسبة تمثل 5 من رأسمال الشركة المدفوع. 4- مع مراعاة الأحكام المقررة في المادة العشرون من هذا النظام، وما نُص عليه بنظام الشركات ولوائحه، يجوز أن يتم تخصيص بعد ما تقدم نسبة معينة من الباقي لمكافحة مجلس الإدارة، على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو وذلك طبقاً لأحكام اللوائح والسياسات المعتمدة ذات العلاقة من الجمعية العامة. 5- يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية على مساهميها بشكل نصف سنوي وربيع سنوي وفقاً للضوابط والتنظيمات الصادرة من هيئة السوق المالية، ويجوز تفويض مجلس الإدارة بذلك.

### المادة الثالثة وأربعون : استحقاق الأرباح

يَسْتَجِق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، أو قرار مجلس الإدارة في حال تفويضه، وبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع، وتكون أحقية الأرباح للملكي الأسهم المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق، ويجب على مجلس الإدارة تنفيذ قرارات الجمعية العامة العادية في شأن توزيع الأرباح على المساهمين وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية بهذا الشأن.

### المادة الرابعة وأربعون : توزيع الأرباح للأسهم الممتازة

إذا أخفقت الشركة في دفع النسبة المحددة لأصحاب الأسهم الممتازة إن وجدت من الأرباح الصافية للشركة بعد خصم الاحتياطات إن وجدت مدة ثلاث سنوات متتالية، فإنه يجوز للجمعية الخاصة لأصحاب هذه الأسهم، المنعقدة طبقاً للأحكام الواردة بنظام الشركات، أن تُقرر حضورهم اجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت، وذلك إلى أن تتمكن الشركة من دفع كل الأرباح المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن تلك السنوات. ويكون لكل سهم ممتاز صوت واحد في اجتماع الجمعية العامة، ويحق لصاحب السهم الممتاز في هذه الحالة التصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة العادية كافة دون استثناء.

### المادة الخامسة وأربعون : خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال المصدر، وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعمّا توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال ستين يوماً من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار، ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال مائة وثمانين يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر، أو حلّها.

### الباب السابع : انقضاء الشركة وتصفيتها

### المادة السادسة وأربعون : دعوى المسؤولية

1- يجوز لأي مساهم أو أكثر يمثلون خمسة في المائة من رأس مال الشركة رفع دعوى المسؤولية المقررة للشركة في حال عدم قيام الشركة برفعها، مع مراعاة أن يكون الهدف الأساس من رفع الدعوى تحقيق مصالح الشركة، وأن تكون الدعوى قائمة على أساس صحيح، وأن يكون اللدعي



حسن النية، ومساهمًا في الشركة وقت رفع الدعوى. 2- يشترط لرفع الدعوى المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة؛ إبلاغ أعضاء مجلس الإدارة بالعزم على رفع الدعوى قبل أربعة عشر يومًا على الأقل من تاريخ رفعها. 3- للمساهم رفع دعواه الشخصية على أعضاء مجلس الإدارة إذا كان من شأن الخطأ الذي صدر منهم إلحاق ضرر خاص به.

### المادة السابعة وأربعون : انقضاء الشركة

تنقضي الشركة بصدور قرار الجمعية العامة غير العادية بحلها أو بصدور حكم قضائي بحلها. وبانقضائها، تدخل في دور التصفية وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من نظام الشركات، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقاً لنظام الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

### الباب الثامن : الأحكام الختامية

#### المادة الثامنة وأربعون : الأحكام الختامية

- 1 - تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2 - أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3 - يقر المؤسسون بصحة البيانات والأحكام المدرجة في هذا النظام واتفقوا مع أحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1/12/1443هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفاءها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسسون المسؤولية وجميع التبعات النظامية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك.. كما ان للمؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الأساس.

#### المادة التاسعة وأربعون : النظام الحاكم

يُطبق نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما في كل ما لم يرد به نص في هذا النظام.

#### المادة الخمسون : الإيداع والنشر

يُودع هذا النظام وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه.

#### المادة الحادية والخمسون : اللغة

تمت الموافقة على هذا النظام الأساس باللغة العربية، واعتماد ترجمته إلى اللغة الإنجليزية، وفي حال وجود أي تعارض أو اختلاف بين النصين، فيُعتد بالنص العربي.

تم تدقيق النظام الأساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة وتم نشر نظام الأساس عبر صحيفة أعمال وبالامكان التحقق من صحة النظام الأساس عبر الرابط التالي : <https://emagazine.aamaly.sa>

والله ولي التوفيق،،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرارا الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 13/10/1447

نظام الأساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة



## ملحق نظام الأساس

### 1 - تعديل (أغراض الشركة)

قبل التعديل:

الباب	الفترة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الحبوب باستثناء الأرز والمحاصيل البقولية والبذور الزيتية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الخضار والبطيخيات والجذور والدرنات
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة المحاصيل الأخرى غير الدائمة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الأعتاب
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الفواكه المدارية وشبه المدارية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الحمضيات الموالح
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الثمار التفاحية والثمار ذات النواة يشمل التفاح المشمش الكرز الخوخ الكمثرى البرقوق الخ
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة الثمار الزيتية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة التوابل والمحاصيل العطرية ومحاصيل العقاقير والمحاصيل الصيدلانية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	إكثار النباتات
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الماشية والجاموس
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الجمال والحيوانات الجميلية
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الدواجن
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	تربية الحيوانات الأخرى
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	أنشطة الدعم لإنتاج المحاصيل
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	أنشطة الدعم للإنتاج الحيواني
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	أنشطة محاصيل بعد الحصاد
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	معالجة البذور للتكاثر
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	قطع الأشجار
الصناعات التحويلية	تجهيز وحفظ اللحوم
الصناعات التحويلية	تجهيز وحفظ الفاكهة والخضر
الصناعات التحويلية	صنع الزيوت والدهون النباتية والحيوانية
الصناعات التحويلية	صنع منتجات الألبان
الصناعات التحويلية	صنع منتجات طواحين الحبوب
الصناعات التحويلية	صنع النشاء ومنتجات النشاء
الصناعات التحويلية	صنع السكر



صنع وجبات وأطباق جاهزة	الصناعات التحويلية
صنع الأعلاف الحيوانية المحصرة	الصناعات التحويلية
صنع للمشروبات غير الكحولية إنتاج المياه المعدنية والمياه الأخرى المعبأة في زجاجات	الصناعات التحويلية
صنع المواد الصيدلانية والمنتجات الدوائية الكيميائية والنباتية	الصناعات التحويلية
صنع المحركات والمولدات والمحولات الكهربائية وأجهزة توزيع الكهرباء والتحكم فيها	الصناعات التحويلية
توليد الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها	إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء
جمع النفايات غير الخطرة	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
جمع النفايات الخطرة	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
معالجة النفايات الخطرة وتصريفها	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
تجارة المواد الخام الزراعية والحيوانات الحية بالجملة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع الأغذية والمشروبات والتبغ بالجملة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي تباع الأطعمة والمشروبات والتبغ أساساً	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع الأغذية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
النقل البري للبضائع	النقل والتخزين
التخزين	النقل والتخزين
أنشطة دعم النقل الأخرى	النقل والتخزين
الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة	الأنشطة العقارية
أنشطة التغليف والتعبئة	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التعليم قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي	التعليم

## بعد التعديل:

الباب	الفئة
الزراعة والحراثة وصيد الأسماك	زراعة الحبوب باستثناء الأرز والمحاصيل البقولية والبيذور الزيتية
الزراعة والحراثة وصيد الأسماك	زراعة الخضار والبطيخيات والجذور والدرنات
الزراعة والحراثة وصيد الأسماك	زراعة المحاصيل الأخرى غير الدائمة
الزراعة والحراثة وصيد الأسماك	زراعة الأعناب
الزراعة والحراثة وصيد الأسماك	زراعة الفواكه للدارية وشبه للدارية
الزراعة والحراثة وصيد الأسماك	زراعة الحمضيات الموالح



زراعة الثمار التفاحية والثمار ذات النواة يشمل التفاح المشمش الكرز الخوخ الكمثرى البرقوق الخ	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
زراعة الثمار الزيتية	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
زراعة التوابل والمحاصيل العطرية ومحاصيل العقاقير والمحاصيل الصيدلانية	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
إكثار النباتات	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
تربية الماشية والجاموس	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
تربية الجمال والحيوانات الجميلة	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
تربية الدواجن	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
تربية الحيوانات الأخرى	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
أنشطة الدعم لإنتاج المحاصيل	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
أنشطة الدعم للإنتاج الحيواني	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
أنشطة محاصيل بعد الحصاد	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
معالجة البذور للتكاثر	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
قطع الأشجار	الزراعة والحراجه وصيد الأسماك
تجهيز وحفظ اللحوم	الصناعات التحويلية
تجهيز وحفظ الفاكهة والخضر	الصناعات التحويلية
صنع الزيوت والدهون النباتية والحيوانية	الصناعات التحويلية
صنع منتجات الألبان	الصناعات التحويلية
صنع منتجات طواحين الحبوب	الصناعات التحويلية
صنع النشاء ومنتجات النشاء	الصناعات التحويلية
صنع السكر	الصناعات التحويلية
صنع وجبات وأطباق جاهزة	الصناعات التحويلية
صنع الأعلاف الحيوانية المحصرة	الصناعات التحويلية
صنع المشروبات غير الكحولية انتاج المياه المعدنية والمياه الأخرى المعبأة في زجاجات	الصناعات التحويلية
صنع المواد الصيدلانية والمنتجات الدوائية الكيميائية والنباتية	الصناعات التحويلية
صنع المحركات ولولادات والمحولات الكهربائية وأجهزة توزيع الكهرباء والتحكم فيها	الصناعات التحويلية
توليد الطاقة الكهربائية ونقلها وتوزيعها	إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء
جمع النفايات غير الخطرة	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
جمع النفايات الخطرة	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
معالجة النفايات الخطرة وتصريفها	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى	إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية



بيع الأغذية والمشروبات والتبغ بالجملة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي تبيع الأطعمة والمشروبات والتبغ أساساً	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
أنواع البيع الأخرى بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع الأغذية بالتجزئة في المتاجر المتخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
بيع البضائع الجديدة الأخرى بالتجزئة في متاجر متخصصة	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
النقل البري للبضائع	النقل والتخزين
التخزين	النقل والتخزين
أنشطة دعم النقل الأخرى	النقل والتخزين
الأنشطة العقارية في الملكات المملوكة أو المؤجرة	الأنشطة العقارية
أنشطة الخدمات الإدارية للتكاملة للمكاتب	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
أنشطة التغليف والتعبئة	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التعليم قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي	التعليم

## 2 - تعديل (الديرين)

الاسم	الجنسية	المنصب	الاجراء
محمد جلال علي فهمي	مصر	عضو مجلس إدارة	أضافه
عبدالرحمن بن عبدالرحمن بن عبدالرحمن الفضلي	السعودية	عضو مجلس إدارة	أضافه
احمد سعود عبدالعزيز شاهيني	السعودية	عضو مجلس إدارة	تعديل
سليمان عبدالعزيز صالح التويجري	السعودية	رئيس تنفيذي	كما هو
عمرو عبدالعزيز عبدالله الجلال	السعودية	عضو مجلس إدارة	كما هو
علاء بن عبدالله بن محمد الهاشم	السعودية	عضو مجلس إدارة	كما هو
ناصر زيد عبدالرحمن المشاري	السعودية	عضو مجلس إدارة	كما هو
خالد سلام محمد الرويس	السعودية	عضو مجلس إدارة	كما هو
عيسى صالح عيسى العتزي	السعودية	عضو مجلس إدارة	كما هو
عبدالعزيز صالح عبدالله الربدي	السعودية	رئيس مجلس إدارة	كما هو

تم التعديل على المدراء :

قبل التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
احمد سعود عبدالعزيز شاهيني	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة

بعد التعديل:

الاسم	الجنسية	المنصب
احمد سعود عبدالعزيز شاهيني	السعودية	عضو مجلس إدارة



### 3 - تعديل (رأس المال)

قبل التعديل:

1. حدد رأس المال المصرح به بمبلغ 0,0 ريال صفر ريال سعودي 2. حدد رأس مال الشركة المصدر بـ 3016400000,0 ريال ثلاثة مليارات و ستة عشرة مليون و أربعمئة ألف ريال سعودي  
وقيمة المدفوع منه مبلغ 3016400000,0 ريال ثلاثة مليارات و ستة عشرة مليون و أربعمئة ألف ريال سعودي

بعد التعديل:

1. حدد رأس المال المصرح به بمبلغ 0,0 ريال صفر ريال سعودي 2. حدد رأس مال الشركة المصدر بـ 3016400000,0 ريال ثلاثة مليارات و ستة عشرة مليون و أربعمئة ألف ريال سعودي  
2. وقيمة المدفوع منه مبلغ 3016400000,0 ريال ثلاثة مليارات و ستة عشرة مليون و أربعمئة ألف ريال سعودي

### 4 - تعديل (البنود النصية)

تم التعديل على البنود النصية

والله ولي التوفيق،،